

قرار (رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨١٢ لسنة ٢٠١٩

بتعدل بعض أحكام اللائحة التنفيذية
لقانون تنظيم الجامعات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية
رقم ٨٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء
في بعض الاختصاصات :

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات :
وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي :
وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

تضاف إلى كليات البند واحد وعشرون (جامعة دمياط)، الوارد بالمادة (١)

من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المشار إليها الكلية الموضحة فيما بعد :
واحد وعشرون - جامعة دمياط :

١٣ - كلية الحاسوبات والمعلومات .

(المادة الثانية)

تصبح كليات جامعة دمياط الواردة بالمادة (١) (واحد وعشرون) من اللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات المشار إليها على النحو التالي :

- ١ - كلية التربية .
- ٢ - كلية العلوم .
- ٣ - كلية التربية النوعية .
- ٤ - كلية الآداب .
- ٥ - كلية التجارة .
- ٦ - كلية التربية الرياضية .
- ٧ - كلية الزراعة .
- ٨ - كلية الفنون التطبيقية .
- ٩ - كلية الهندسة .
- ١٠ - كلية الحقوق .
- ١١ - كلية الآثار .
- ١٢ - كلية التمريض .
- ١٣ - كلية الحاسوبات والمعلومات .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء ، في ٢٦ ذى القعدة سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٩ يوليه سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى